

تاج العروس من جواهر القاموس

صَلَعَ كَفَرَحَ صَلَعَ صَلَعًا وهو أَصْلَعُ بَيِّنُ الصَّلَعَ وهي صَلَعَاءُ وَأَنكَرَهَا
بعضُهُمْ وقال : إِنَّمَا هي زَعْرَاءُ وَقَزَعَاءُ ج : صَلَعٌ وَمُلْعَانٌ بضمَّ هـِما وفي حديث
بَدْرِ : ما قَتَلْنَا إِلَّا عَجَائِزَ صَلَعًا أَي مَشَائِخَ عَجَزَةٍ عن الحَرْبِ وفي حديث
عُمَرَ B ه : أَيُّمَا أَشْرَفُ : الصُّلْعَانُ أَو الفُرْعَانُ ؟ فقال : الفُرْعَانُ خَيْرُ
أَرَادَ تفصيلَ أَبِي بَكْرٍ B ه على نفسه . وكانَ عُمَرُ أَصْلَعَ وَأَبُو بَكْرٍ أَفْرَعُ
: مُتَمَلِّمٌ B ه رَمَعُ حَلَامٍ لِحَاجِّ الحُ بنِ نصر وقال هما B
لَقَدْ حَسَدَ الفُرْعَانُ أَصْلَعَ لَمْ يَكُنْ ... إذا ما مَشَى بالفَرْعِ
بالمُتَخَالِلِ وقال آخرُ : .

كَبِيرَتُ وَقَالَتْ هِنْدُ : شَيْتَ وَإِنَّمَا ... لِدَاتِي صَلْعَانُ الرَّجَالِ وشَبَّهَهَا
ومَوْضِعُ الصَّلَعَ من الرَّأْسِ : الصَّلَاعَةُ مُحَرَّرُكَةٌ أَيْضًا نقله الجَوْهَرِيُّ
وكذلكَ النَّزْعَةُ والكَشْفَةُ والجَلَاخَةُ جاءتْ مُثَقَّلَاتٍ وقال الليثُ : وفي بعض
الحديثِ : إِنَّ الصَّلَعَ تَطْهِيرٌ وعلامةُ أَهْلِ الصَّلَاحِ قال : وكذلكَ وجده أَهْلُ
التَّوَرَاةِ عِنْدَهُمْ فحَلَقُوا أَوْسَاطَ رُؤُوسِهِمْ تَشْبِيْهُهَا بالصَّلَاحِينَ . قلتُ : ومن
ذلكَ ما أَنشده ابْنُ الأَعْرَابِيِّ : .

" يَلُوحُ فِي حَافَاتِ قَتْلَاهُ الصَّلَعُ قال : أَي يَتَجَنَّبُ الأَوْغَادَ وَلَا يَقْتُلُ إِلَّا
الأَشْرَافَ وذَوِي الأَسْنَانِ لأنَّ أَكْثَرَ الأَشْرَافِ وذَوِي الأَسْنَانِ صَلَعٌ كقولِهِ : .
فقلتُ لها لَا تُنْكَرِينِي فَقَلَّمَا ... يَسُودُ الْفَتَى حَتَّى يَشِيبَ وَيَصْلَعَ وَيُضَمُّ نقله
الجَوْهَرِيُّ . وصَلَعَ كَصَيْقَلٍ : جَبَلٌ أَوْ : ع قال امرؤُ القَيْسِ : .
أَتَانِي وَأَصْحَابِي عَلَى رَأْسِ صَيْلَعٍ ... حَدِيثُ أَطَارِ النَّوْمِ عِنْدِي فَأَنْعَمَا مِنْ
الْمَجَازِ : جَبَلٌ صَلِيعٌ كَأَمِيرٍ : ما عَلَيْهِ نَبَتُْ قال عَمْرُو بن مَعْدِي كَرَب B ه : .
وزَحَفُ كَتَيْبَةٍ لِلِقَاءِ أُخْرَى ... كَأَنَّ زُهَاءَهَا رَأْسُ صَلِيعٍ هَكَذَا أَنشده فِي
العُبابِ وكَأَنَّه أَرَادَ رَأْسَ جَبَلٍ . والأَصْلَعُ والصَّوْلَعُ : السِّنَانُ
الْمَجْلُوعُ قال أَبُو ذُوؤَيْبٍ يصفُ شُجَاعِينَ : .

وكَلَاهُمَا فِي كَفٍّ يَزْنِيَّةٌ ... فِيهَا سِنَانٌ كَالْمَنَارَةِ أَصْلَعُ أَي بَرَّاقُ
أَمْلَسُ وهو مَجَازٌ . والصَّوْلَعُ ذَكَرَهُ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ وقد تقدَّم ذِكْرُهُ فِي سَلَعِ
اسْتِطْرَادًا . والأُصْلَعُ مُصَغَّرٌ : الذَّكَرُ كُنْهِي عَنْهُ كَذَا فِي التَّهْذِيبِ .
وقال غيرُهُ : الأَصْلَعُ الرَّأْسُ : الذَّكَرُ يُكْنَى عَنْهُ فَقِيْدَهُ بِالرَّأْسِ .

الأَصْلَعُ وَيُقَالُ : الأَصْيَلَعُ : حَيَّةٌ دَقِيقَةُ العُنُقِ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَقَالَ
الأَزْهَرِيُّ : عَرِيضَةُ العُنُقِ رَأْسُهَا مُدَحَّرَجٌ كَبُذْدُقَةٍ قَالَ الأَزْهَرِيُّ :
وَأَرَاهُ عَلَى التَّشْبِيهِ بِالدَّكَرِ . مِنَ المَجَازِ : الصَّلْعَاءُ عِنْدَ الْعَرَبِ : كُلُّ خُطَّاءٍ
مَشْهُورَةٍ قَالَ الشَّاعِرُ : .

وَلَا قِيَتُ مِنْ صَلْعَاءٍ يَكْبُو لَهَا الْفَتَى ... فَلَمْ أَزْخَنْعْ فِيهَا وَأُوعِدْتُ مُنْكَرًا
وَفِي الْحَدِيثِ : يَكُونُ كَذَا وَكَذَا ثُمَّ تَكُونُ جَبَرُوسَةً صَلْعَاءٌ . مِنَ المَجَازِ :
الدَّاهِيَةُ الشَّدِيدَةُ لِأَنَّ زَوْجَهُ لَا مُتَعَلِّقَ مِنْهَا كَمَا قِيلَ لَهَا : مَرْمَرِيْسُ مِنَ
المَرَايَسَةِ أَيْ السَّلَامَةِ يَقَالُ لِقِيَمَتِهَا الصَّلْعَاءُ وَحَلَّتْ بِهَا صَلْعَاءُ
صَيْلَمٍ قَالَ الْكُفَيْتُ : .

فَلَمَّا أَحْلَلْتُ نِيَّ بِصَلْعَاءٍ صَيْلَمٍ ... بِإِحْدَى زُبَيِّ ذِي اللَّبَدَتَيْنِ أَبِي
الشَّيْبَلِ